**فى صفة سجود التلاوة**

**هذا الفصل احكامه كثيرة جدا ولكنى ارمز الى اصولها وابالغ فى اختصار مع ايضاحها**

**اعلن ان الساجد للتلاوة له حالان**

**احدهما : أن يكون خارج الصلاة**

**والثانى : أن يكون فيها**

**اما الاول : فإذا اراد السجود نوى سجود التلاوة وكبر للإحرام ورفع يديه حذو منكبيه كما يفعل فى تكبيرة الاحرام فى الصلاة ثم يكبر اخرى للهوى إلى السجود ولا يرفع فيها اليد وهذه التكبيرة الثانية مستحبة ليست بشرط**

**اما الاولى : ففيها ثلاثة اوجه**

**الصحيح – وقول جمهور أصحابنا – أنها ركن لا يصح السجود إلا بها**

**الثانى : انها مستحبة ويصح السجود بدونها**

**الثالث : ليست مستحبة**

**ثم إن كام المريد للسجود قائما كبر للإحرام فى قيامه ثم كبر للسجود فى انحطاطه الى السجود**

**وإن كان قاعدا فهل يستحب له القيام ويسجد من قيام ؟ فيه وجهان :**

**احدهما : يستحب وبه قطع جماعات من أئمة أصحابنا منهم : الشيخ أبو محمد الجوينى والقاضى حسين وصاحباه صاحب التهذيب والتتمة والامام المحقق ابو القاسم الرافعى**

**والوجه الثانى : لا يستحب وهذا اختيار أمام الحرمين وهو ظاهر إطلاق الاكثرين ولم يثبت فى القيام هنا شىء عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا عمن يقتدى به والله اعلم**

**ثم اذا سجد ينبغى ان يراعى ادب السجود فى الهيئة والتسبيح**

**اما الهيئة فيضع يديه حذو منكبيه على الارض ويضم اسابعها وينشرها الى جهة القبلة ويخرجها من كُميه ويباشر بها وبجبهته موضع السجود ويجافى مرفقيه عن جنبيه ويرفع بطنه عن فخذيه ان كان رجلا وان كانت امرأة أو خنثى لم تجاف ويرفع الساجد أسافله على رأسه ويمكن جبهته وأنفه من موضع السجود ويطمئن**

**واما التسبيح فأى شىء يسبح به حصل اصل التسبيح ولو ترك التسبيح صح السجود ولكن يفوته الكمال**

**قال العلماء : ويسبح تسبيحات السجود فى الصلاة فيقول ثلاث مرات ( سبحان ربى الاعلى ) ثم يقول ( اللهم لك سجدت ولك اسلمت وبك آمنت سجد وجهى للذى خلقه وصوره وشق سمعه وبصرهبحوله وقوته تبارك احسن الخالقين )**

**ويقول ( سبوح قدوس رب الملائكة والروح )**

**ويقول ( اللهم اكتب لى عندك أجرا واجعلها ذخرا وضع عنى بها وزرا واقبلها منى كما قبلتها من عبدك داود عليه السلام )**

**ويقول ( سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولا )**

**فيستحب ان يجمع بين هذه الاذكار كلها ويدعو معها بما شاء من امور الاخرة والدنيا**

**ثم اذا فرغ من التسبيح رفع رأسه مكبرا**

**وهل يفتقر الى السلام ؟ فيه قولان للشافعى\اصحهما عند جماهير اصحابه : أنه يفتقر والثانى : لايفتقر**

**فعلى الاول : هل يفتقر إلى التشهد ؟ فيع وجهان**

**الصحيح : أنه لا يفتقر**

**هذا كله فى السجود خارج الصلاة**

**الحال الثانى : السجود فى الصلاة فلا يكبر للإحرام ويستحب ان يكبر للسجود ولا يرفع يديه ويكبر للرفع من السجود هذا هو الصحيح المشور وقيل : لا يكبر للسجود ولا يرفع**

**واما آداب السجود من الهيئة والتسبيح فكما تقدم اى انه اذا كان إماما فلا بطول الا برضى المأمومين ثم اذا رفع من السجود قام ولا يجلس للاستراحة بلا خلاف ثم اذا رفع راسه من سجود التلاوة فلابد من الانتصاب قائما**

**والمستحب اذا انتصب ان يقرأ شيئا ثم يركع فإن انتصب فركع من غير قراءة جاز**